وقراءة ابن السميقع " فَالْيَوْمَ نُنَجِّيكَ بِبَدَنِكَ " (١) بالحاء المهمله " ننحيك " وفتح اللام من كلمة " خلفك " فى قوله " لتكون لمن خلفك آية " (٢) (٣) .

(ب) **الأحاد** : وهى ما صح سندها وخالف الرسم والعربية ولم يشتهر الاشتهار المذكور ولا يقرأ به ولا يجب اعتقاده .(٤) .

وقد اطلق بعض المفسرين على هذا النوع القراءات النبوية :

وهى القراءات المروية عن النبى صلى الله عليه وسلم باسانيد صحيحة فى كتب الصحاح مثل صحيح البخارى ومسلم وأضرابهما إلا أنه لا يجوز لغير من سمعها من النبى صلى الله عليه وسلم القراءة بها لانها غير متواترة النقل ولا يترك المتواتر للاحاد وإن كان راويها قد بلغته قراءة أخرى متواترة تخالف ما رواه وتحقق لديه التواتر وجب عليه أن يقرأ بالمروية تواتراً وقد اصطلح المفسرون أن يطلقوا عليها قراءة النبى صلى الله عليه وسلم لأنها غير منتسبة إلى أحد من أئمة الرواية فى القراءات .

قال الإمام الألوسى : اطلق المفسرون عليها قراءة النبى صلى الله عليه وسلم يعنون أن المحدثين نقلوها عنه صلى الله عليه وسلم ولم يروها القراء من طرقهم " (٥) .

---

(١) سورة يونس : آية رقم : ٩٢ .

(٢) القراءة بالحاء " المهملة " منسوبة لأبى بن كعب ، ومحمد بن السميقع ينظر : المحتسب ٢١٦/١ ، ٣١٧ والمختصر ص ٥٨ .

(٣) سورة يونس : آية رقم : ٩٢ .

(٤) ينظر : الإتقان فى علوم القرآن ٢١٥/١ .

(٥) ينظر : روح المعانى ١٨/ ٤٤ للإمام الالوسى .

ويكثر هذا العنوان
تفسير ابن جرير الطبرى
الحق بن عطية ، وفتح البـ

وقد عقد الإمام الـ
القراءات النبوية] وأبو داو
المستدرك كذلك .

وينبغى الأ يظن أ
وسلم أنها وحدها الماثورة
المشهورة قد رويت عن النبـ

وهذا النوع هو من
صلى الله عليه وسلم وبالج
جاءه من السلف والخلف
أصلاً"(٢) .

ومن أمثلة هذ

(١) ما أخرجه الت
وسلم كان يقرأ " ملك " بغ

قال الترمذى هذا ح
روى يحيى بن سعيد الأمو
يعلى بن مالك عن أم سلمة
هذا الحديث عن أبى مليك
الليث أصح وليس فيه وكار

(١) ينظر : التحرير والتنوير
(٢) ينظر : دراسات فى مناهج
(٣) الحديث أخرجه الترمذى
رقم ٥٢٩٢٧ / ١٨٥ والحاكم

[جـ] ما يشبه المدرج (١)

وهو ما زيد فى القراءات على وجه التفسير وتسمى القـ
التفسيرية :

وهى ما وافق العربية وصح سندها وخالف الرسم كما ور
الصحيح من زيادة ونقص ، وابدال كلمة بأخرى ونحو ذلك مما جا
أبى الدرداء وعمر بن الخطاب وابن مسعود وغيرهم فهذه القـ
تسمى اليوم شاذة لكونها شذت عن رسم المصحف المجمع عليه وإن
إسنادها صحيحاً فلا تجوز القراءة بها لا فى صلاة ولا فى غيرها .

وذكر الزركشى : عن أبى عبيد بن سلام أن القصد من هذا
هو تفسير القراءة المشهورة وتبيين معانيها .

وعلل الذركشى وقوع هذه القراءات بانه قد كان يروى مثل
عن بعض التابعين فى التفسير فيستحسن ذلك فكيف إذا روى
الصحابة ثم صار فى نفس القراءة فهو الآن أكثر من التفسير و
فادنى ما يستنبط من هذه الحروف معرفة صحة التأويل على أنه
العلم الذى لا يعرفه العامة (٢) .

وإنما يقبل على إعتبار أنه خبرشرعى يصح الاحتجاج به عند
يرى ذلك وهم الحنفية دون الشافعية ولا يقرأ به على أنه قرآن ولا ا
القارئ أحداً أنه قرآن .

(١) المدرج : عند المحدثين أن تزاد لفظة فى متن الحديث أو سنده من
الراوى فيحسبها من يسمعها مرفوعة فى الحديث ، وهو محرم إذا كان
متعمداً إلا أن يكون على سبيل التفسير والتوضيح فلا بأس ، والا
ينص الراوى على الكلمات التى أدرجها ينظر : الباعث الحثيث
اختصار علوم الحديث ٦٩-٧٣
(٢) ينظر : البرها ن فى علوم القرآن ٣٣٧/١ للإمام الزركشى تحقيق / مـ
الفضل ط / عيسى الحلبى .

قال النوبرى : اعلم ان الذى استقرت عليه المذاهب وآراء العلماء أن من قرأ بها أى (بالشواذ) غير معتقد أنها قرآن ولا موهم أحداً بذلك بل لما فيها من الاحكام الشرعية عند من يحتج بها أو الاحكام الادبية فلا كلام فى جواز قراءتها وعلى هذا يحمل حال من قرأ بها من المتقدمين . وكذلك أيضا يجوز تدوينها فى الكتب والتكلم على ما فيها فإن من قرأها باعتقاد قرآنيتها أو لايهام قرآنيتها حرم ذلك ونقل ابن عبد البر فى تمهيده إجماع المسلمين عليه " (١)

ومن أمثلة هذا النوع :

(١) قراءة عبد الله بن مسعود وأبى الدرداء (وَاللَّيْلِ إِذَا يَغْشَى * وَالنَّهَارِ إِذَا تَجَلَّى * وَمَا خَلَقَ الذَّكَرَ وَالْأُنثَى) (٢) " والليل اذا يغشى والنهار اذا تجلى والذكر والانثى " (٣) .

(٢) وقراءة ابن عمر " يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ إِذَا طَلَّقْتُمُ النِّسَاء فطلقوهن لِعِدَّتِهِنَّ " (٤) " يا ايها النبى إذا طلقتم النساء فطلقوهن فى قبل عدتهن"(٥)

(٣) وقراءة ابن عباس " وكان أمامهم ملك يأخذ كل سفينة صالحة غصبا وأما الغلام فكان كافراً " (٦) بدلا من قوله تعالى " وَكَانَ

---

(١) ينظر : هامش مناهل العرفان ٤٣٢/١ .

(٢) سورة الليل : آية رقم : ١، ٢، ٣ .

(٣) القراءة صحيحة السند وأخرجها البخارى – كتاب التفسير – باب قوله تعالى وما خلق الذكر والأنثى " حديث رقم ٨٤٩٤٤ /٧٠٧ ومسلم كتاب صلاة المسافرين باب ما يتعلق بالقراءات حديث رقم ١٨٢٤ / ٥٦٦ .

(٤) سورة الطلاق : آية رقم : ١ .

(٥) القراءة صحيحة السند أخرجها مسلم – كتاب الطلاق باب تحريم طلاق الحائض حديث رقم ٢١٤٧١ / ١٠٩٣ والحاكم فى المستدرك ٢/ ٢٥٠ .

(٦) سورة الكهف : آية رقم : ٧٩ ، ٨٠ .

وَرَاءَهُم مَّلِكٌ يَأْخُذُ كُلَّ سَفِينَةٍ غَصْبًا * وَأَمَّا الْغُلَامُ فَكَانَ أَبَوَاهُ مُؤْمِنَيْنِ " (١) .

(٤) وقراءة سعد بن ابى وقاص قوله تعالى " وَلَهُ أَخٌ أَوْ أُخْتٌ " (٢) " وله أخ أو أخت من أم " بزيادة لفظ من أم .

(٥) وقراءة الزبير قوله تعالى " ولتكن منكم أمة يدعون إلى الخير ويامرون بالمعروف وينهون عن المنكر ويستعينون بالله على ما اصابهم " بدلا من قوله تعالى " وَلْتَكُن مِّنكُمْ أُمَّةٌ يَدْعُونَ إِلَى الْخَيْرِ وَيَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنكَرِ " (٣) .

(٦) وقراءة ابن عباس رضى الله عنه " ليس عليكم جناح أن تبتغوا فضلاً من ربكم " (٤) فى مواسم الحج قال ابن الجزرى فى آخر كلامه " وربما كانوا يدخلون التفسير فى القراءة ايضاحاً وبياناً لانهم محققون لما تلقوه عن النبى صلى الله عليه وسلم قرآناً فهم آمنون من الالتباس وربما كان بعضهم يكتبه معه (٥) .

الطريق لمعرفة القراءة الشاذة :

تعرف القراءة الشاذة عن طريق مراجعة الكتب المؤلفة فى القراءات الصحيحة السبعية أو العشرية فإن ما سواهما شاذ او مراجعة

---

(١) القراءة صحيحة السند أخرجها البخارى – كتاب التفسير – باب " وإذ قال موسى لفتاه لا ابرح حتى ابلغ مجمع البحرين " حديث رقم ٤٧٢٥ وفى باب قوله تعالى " فلما بلغ بينهما نسيا حوتهما " حديث رقم ٤٧٢٦ ٨ / ٤٠٩، ٤١١ .

(٢) سورة النساء : آية رقم : ١٢ .

(٣) سورة آل عمران : آية رقم : ١٠٤ .

(٤) سورة البقرة : آية رقم : ١٩٨ .

(٥) ينظر : الإتقان فى علوم القرآن ٢١٦/١ .

الكتب المتخصصة فى القراءات الشاذة أو مراجعة كتب التفسير التى تبين القراءات الشاذة اجمالاً .

حكم العمل أو الاستشهاد بالقراءات الشاذة :

اختلف العلماء فى حكم العمل أو الاستشهاد بالقراءات الشاذة

فالجمهور على جواز العمل بها واستنباط الاحكام الشرعية منها تنزيلاً لها منزلة اخبار الاحاد التى هى مقبولة عند الجميع ، وعليه فقد احتج العلماء بها فى كثير من الاحكام الفقهية كاحتجاجهم بها فى قطع يمين السارق على قراءة ابن مسعود رضى الله عنه " والسارق والسارقة فاقطعوا ايمانهما " بدل " ايديهما " واحتجت الحنفية على وجوب التتابع فى صوم كفارة اليمين بقراءة ابن مسعود رضى الله عنه " فصيام ثلاثة أيام متتابعات " بزيادة كلمة " متتابعات " وخالف فى ذلك الشافعية بحجة أن القراءات الشاذة لم تثبت قرآنيتها فلا يجوز العمل بها وتبعهم فى ذلك أبو نصر القشيرى .

وأجاب الجمهور على ذلك بانه لا يلزم من انتفاء قرآنيتها انتفاء عموم كونها اخباراً أى أنها فى حكم العمل بخبر الواحد وخبر الواحد يعمل به (١) .

أما الاستشهاد بالقراءات الشاذة فى القواعد النحوية والصرفية فجائز باتفاق العلماء ويجوز كذلك تعلمها وتعليمها نظرياً لا عملياً ويجوز تدوينها فى الكتب وبيان وجهها من حيث اللغة والإعراب (٢) .

---

(١) ينظر : المصدر السابق ٣٢٨/١ .

(٢) ينظر : القراءات الشاذة للشيخ عبد الفتاح القاضى ص ٨ .

أهم المصنفات فى القراءات الشاذة :

لقد صنف العلماء كثيراً فى القراءات الشاذة ومن أهم هذه المصنفات :

(١) الشواذ فى القراءات لابن مجاهد ت ٣٢٤هـ .

(٢) توجيه القراءات الشاذة لابن جنى من كتاب المحتسب .

(٣) مختصر فى شواذ القرآن لابن خالوية ت٣٧٠ .

(٤) التعريف بالقراءات لأبى عمرو الدانى ت ٤٤٤هـ .

(٥) الاقناع فى القراءات الشاذة لأبى على الأهوازى ت ٤٤٦هـ

(٦) اللوامح فى شواذ القراءات لأبى الفضل الرازى ت ٤٥٤هـ

(٧) شواذ القراءات واختلاف المصاحف لمحمود بن عبد الله الكرمانى

(٨) القراءات الشاذة وتوجيهها من لغة العرب لعبد الفتاح القاضى ت ١٤٠٣هـ .

(٤) القراءات الموضوعة :

هى القراءات المختلقة المكذوبة التى اشتملت عليها بعض كتب التفسير ككتاب الكشاف للزمخشرى وكتاب مدارك التنزيل ودقائق التأويل للنسفى .

ومثال ذلك : القراءات التى نسبت إلى الإمام أبى حنيفة كذباً وهو برئ منها .

وواضعها :

هو محمد بن جعفر الخزاعى المتوفى سنة ٤٠٧ سبع وأربعمائة ونقلها عنه أبو القاسم الهزلى .

قال الإمام الذهبى فى لسان الميزان : محمد بن جعفر هذا ألف كتابا فى قراءة الإمام أبى حنيفة فوضع الدارقطنى وجماعة خطه عليه بأن هذا موضوع لا أصل له ومحمد بن جعفر متهم عندهم (١).

وهذا النوع هو ما وافق المعنى والرسم أو أحدهما من غير نقل فلا يسمى شاذ بل مكذوب يكفر متعمده (٢)

ومن أمثلته :

(١) قراءة قوله تعالى " فَالْيَوْمَ نُنَجِّيكَ بِبَدَنِكَ " (٣) قال الإمام النسفى : قرا أبو حنيفة رحمه الله بابدانك وهو مثل قولهم وباجرامه اى ببدنك وافيا باجزائه) (٤) .

(٢) وقراءة قوله تعالى " إِنَّمَا يَخْشَى اللَّهَ مِنْ عِبَادِهِ الْعُلَمَاءُ إِنَّ اللَّهَ عَزِيزٌ غَفُورٌ " (٥) برفع الاسم الشريف ونصب العلماء .

قال ابن الجزرى " وقد راج ذلك على أكثر المفسرين ونسبها إليه وتكلف توجيهها وان أبا حنيفة لبرئ منها " (٦) .

---

(١) ينظر : الإسرائيليات والموضوعات ص ٤٦٦ ولسان الميزان ١١٤/٥ .
(٢) ينظر : منجد المقرئين ص ٩٧ والنشر ١٦/١ .
(٣) سورة يونس : آية رقم : ٩٢ .
(٤) ينظر : مدارك التنزيل وحقائق التاويل ١٧٥/٢ والبحر المحيط ١٨٩/٥ .
(٥) سورة فاطر : آية رقم : ٢٨ .
(٦) ينظر : النشر ١٦/١ .

وقال أبو حيان : قرأ الجمهور بنصب الجلالة ورفع العلماء وروى عن عمر بن العزيز وأبى حنيفة عكس ذلك وتوؤلت هذه القراءة على أن الخشية استعارة للتعظيم لأن من خشى وهاب أجل وأعظم من خشية وهاب ولعل ذلك لا يصح عنهما . وقد رأينا كتبا فى الشواذ ولم يذكروا هذه القراءة وإنما ذكرها الزمخشرى وذكرها عنه أبو حيوة أبو القاسم يوسف بن جبارة فى كتابه الكامل) (١) .

(٣) وقراءة قوله تعالى " مِن شَرِّ مَا خَلَقَ " (٢) قال الإمام النسفى: قرأ ابو حنيفة رحمه الله تعالى " من شر " بالتنوين " وما " على هذا مع الفعل بتاويل المصدر فى موضع الجر بدل من شر أى شر خلقه أى من خلق شر أو ما زائدة قال الإمام صديق خان وفيه أيضا بعد وضعف) (٣).

ثانيا : تقسيم القراءات من حيث القبول وعدمه :

يقول الإمام مكى فإن سأل سائل : ما الذى يقبل من القراءات الان فيقرأ به ، وما الذى يقبل ولا يقرأ به ، وما الذى لا يقبل ولا يقرأ به؟

فالجواب : أن جميع القراءات على أقسام : -

(أ) القسم الأول :

يقرأ به اليوم وذلك ما اجتمع فيه ثلاث خلال وهن :

[١] أن ينقل عن الثقات عن النبى صلى الله عليه وسلم .

[٢] ويكون وجهه فى العربية التى نزل بها القرآن سائغاً.

---

(١) ينظر : البحر المحيط ٣١٢/٧ .

(٢) سورة الفلق : آية رقم : ٢ .

(٣) ينظر : مدارك التنزيل وحقائق التاويل ٣٨٦/٤ وفتح البيان ٧/ ٥٩٠ والمختصر ص ١٨٢ .

[٣] ويكون موافقا لخط المصحف .

فإذا اجتمعت فيه هذه الخلال الثلاث قرئ به . وقطع على تعينيه وصحته وصدقه وكفر من حجده .

(ب) القسم الثانى :

ما صح نقله عن الآحاد وصح وجهه فى العربية وخالف لفظه خط المصحف فهذا يقبل على أنه خبر شرعى يصح الاحتجاج به عند من يرى ذلك . ولا يقرأ به لعلتين :

إحداهما : إنه لم يؤخذ عن إجماع إنما أخذ باخبار الآحاد ولا يثبت قرآن يقرأ به بخبر واحد .

والعلة الثانية : أنه مخالف لما أجمع عليه فلا يقطع على تعينه وصحته ومالم يقطع على صحته لا تجوز القراءة به ولا يكفر من جحده ولبئس ما صنع إذا جحده .

(جـ) القسم الثالث :

هو ما نقله غير ثقة ولا وجه له فى العربية فهذا لا يقبل وان وافق خط المصحف (١)

وقد سبق فى القسم الأول للقراءات من حيث السند نماذج لهذه الأقسام .

قال الإمام ابن الجزرى بعد ذكره نماذج للاقسام السابقة " وبقى قسم رابع مردود أيضا ، وهو ما وافق العربية والرسم ولم ينقل البتة فهذا ردّه أحق ، ومنعه أشد ومرتكبه مرتكب لعظيم من الكبائر وقد ذكر جواز ذلك عن أبى بكر بن مقسم ، وعُقد له بسبب ذلك مجلس

(١) ينظر : الاتقان ١/ ٢١٣، ٢١٤ .

واجمعوا على منعه ، ومن ثمّ امتنعت القراءة بالقياس المطلق الّذي لا أصل له يرجُع إليه ولا ركن يُعتمد فى الاداء عليه أما ما له أصل كذلك، فإنه مما يصار إليه إلى قبول القياس عليه كقياس إدغام " قَالَ رَجُلَانِ "(١) على " قَالَ رَبِّ " (٢) ونحوه مما لا يخالف نصاً ولا أصلاً ولا يردّ إجماعاً مع أنه قليل جداً " (٣) .

ثالثا : تقسيم القراءات باعتبار : نسبتها لناقليها " أو ما يسمى الفرق بين القراءة والرواية والطريق "

(١) **القراءة** : كل خلاف نسب إلى إمام من أئمة القراءات مما اجمع عليه الرواة عنه نحو قوله تعالى " مَالِكِ يَوْمِ الدِّينِ " (٤) فكلمة " ملك " تقرأ بحذف الالف ، وهى قراءة أبى جعفر ونافع وابن كثير وأبى عمرو وابن عامر وحمزة ،

وتقرأ بإثبات الالف " مالك " وهى قراءة عاصم والكسائى ويعقوب وخلف العاشر ، ورواة هؤلاء الائمة المذكورين لم يختلفوا مع بعضهم فى نقل قراءة هذه الكلمة فمن ثمّ نسبت القراءة الى شيخ كل واحد منهم ، وعبر عن الخلاف المذكور بـ " قراءة " فقيل قراءة نافع ، وقراءة عاصم .... وهكذا .

(٢) **الرواية** : كل خلاف نسب إلى الآخذ عن إمام من أئمة القراءة ولو بواسطة نحو رواية الدورى عن أبى عمرو بواسطة يحيى اليزيدى ، لأن الدورى تلميذ يحيى ولم يأخذ القراءة عن أبى عمرو

---

(١) سورة المائدة : آية رقم : ٢٣ .
(٢) سورة المائدة : آية رقم : ٢٥ .
(٣) ينظر: النشر ١/٩ – ١٩ .
(٤) سورة الفاتحة : آية رقم : ٤ .

مباشرة، ويحيى تلميذ أبى عمرو ، ولكن الدورى اشتهر برواية أبى عمرو مباشرة ، ويحيى تلميذ أبى عمرو ، ولكن الدورى أشتهر برواية أبى عمرو.

ونحو رواية قالون وورش عن نافع ، ورواية شعبة وحفص عن عاصم " بدون واسطة " لان كل واحد منهم تتلمذ على شيخه وأخذ القراءة عنه مباشرة .

فالخلاف إذا نسب إلى الاخذ عن إمام ولو بواسطة يقال له رواية نحو كلمة " الصراط " حيثما وردت فهى تقرأ بالسين الخالصة فى رواية قنبل عن ابن كثير ، وبالإشمام فى رواية خلف عن حمزة ، وكذا الموضع الاول من الفاتحة فى رواية خلاد عن حمزة ، وبالصاد الخالصة للباقين حيثما وردت .

(٣) **الطريق** : كل خلاف نسب إلى الاخذ عن الراوى وإن سفل ، نحو طريق الاصبهانى لرواية ورش وطريق عبيد بن الصباح لرواية حفص(١)

وجمعت الاقسام الثلاثة فى قوله تعالى " اللَّهُ الَّذِي خَلَقَكُم مِّن ضَعْفٍ ثُمَّ جَعَلَ مِن بَعْدِ ضَعْفٍ قُوَّةً ثُمَّ جَعَلَ مِن بَعْدِ قُوَّةٍ ضَعْفًا وَشَيْبَةً يَخْلُقُ مَا يَشَاء وَهُوَ الْعَلِيمُ الْقَدِيرُ " (٢) .

فالفتح فى لفظ " ضعف " قراءة حمزة ، ورواية شعبة ، وطريق عبيد بن الصباح عن حفص .

واثبات البسملة قراءة المكى ، ورواية قالون عن نافع وطريق الاصفهانى عن ورش .

---

(١) ينظر : صفحات فى علوم القراءات ص ١٧ تأليف الدكتور/ عبد القيوم عبد الغفور السندى ط دار البشائر الاسلامية مكة المكرمة سنة ١٤٢٢ هـ - ٢٠٠٠ م .

(٢) سورة الروم : آية رقم : ٥٤ .

قال الإمام السيوطى : فى الاتقان بعد ذكره تقسيم الاسناد عند أهل الحديث إلى إسناد عال وإسناد نازل " وعما يشبه هذا التقسيم الذى لاهل الحديث تقسيم القراء أحوال الإسناد إلى قراءة ورواية وطريق ووجه، فالخلاف إن كان لاحد الأئمة السبعة أو العشرة أو نحوهم واتفقت عليه الروايات والطرق فهو قراءة ، وإن كان للراوى عنه فرواية ، ولمن بعده فنازلاً فطريق أولا على هذه الصفة مما هو راجع إلى تخيير القارئ فيه فوجه " (١) .

رابعا : تقسيم القراءات القرآنية باعتبار إلزام القارئ بأوجه قراءة أو رواية معينة أو تخييره : فيها إلى الخلاف الواجب والجائز بـ

الخلاف الواجب :

وهو : عين القراءات والروايات والطرق بمعنى أن القارئ ملزم بالإتيان بها جميعاً فلو أخل بشئ منها عد ذلك نقصا فى روايته كأوجه البدل مع ذات الياء لورش فهى طرق وإن شاع التعبير عنها بالأوجه تساهلاً .

والخلاف الواجب : يكون فى أصول القراءة ومثاله : الخلاف فى المد الجائز المنفصل ، وكالخلاف فى الإمالة وغيرها من الاصول ويكون أيضا فى فرش الكلمات ومثاله : الخلاف فى قراءة لفظ " فرهين " فى قوله تعالى " وَتَنْحِتُونَ مِنَ الْجِبَالِ بُيُوتًا فَارِهِينَ " (٢) فقد قرأ ابن عامر والكوفيون : عاصم وحمزة والكسائى وخلف بالالف " فارهين " وقرأ الباقون بدون الف " فرهين " (٣) .

---

(١) ينظر : الاتقان ٢٠٩/١ .

(٢) سورة الشعراء : آية رقم : ١٤٩ .

(٣) ينظر : شرح طيبة النشر فى القراءات العشر ص ٢٨٨ لابن الجزرى تحقيق وتصحيح محمد تميم الزعبى ط / دار المطبوعات الحديثة الأولى .

الخلاف الجائز :

وهو فى الخلاف فى الاوجه التى على سبيل التخيير ، والإباحة كأوجه البسملة ، وأوجه الوقف على عارض السكون ، فالقارئ مخير فى الإتيان بأى وجه منها وهو غير ملزم بالإتيان بها كلها فلو أتى بوجه منها اجزاه ولا يعتبر ذلك تقصيراً منه ولا نقصاً فى روايته وهذه الأوجه الاختيارية لا يقال لها قراءات ولا روايات ولا طرق بل يقال لها أوجه فقط .

ولذلك فإن من جهل الفرق بين الخلاف الواجب والجائز تعذرت عليه القراءة وخلط فيها (١)

خامسا : تقسيم القراءات باعتبار : نوع الاختلاف الواقع فى الكلمات القرآنية إلى قسمين أصول وفرش

القسم الأول : الاصول (٢) جمع اصل وهو فى اللغه : - عبارة عما يفتقر إليه ولا يفتقر هو إلى غيره ، أو هو ما ينبنى عليه غيره .

والاصول اصطلاحاً : هى القواعد المطردة التى تنطبق على كل جزئيات القاعدة والتى يكثر دورها وتطرد ، ويدخل فى حكم الواحد منها الجميع بحيث إذا ذكر حرف من حروف القرآن الكريم ، ولم يقيد يدخل تحته ما كان مثله ، فالتفخيم للخاء المفتوحة مثلاً يكون مطرداً فى كل كلمة ترد فى القرآن فيها خاء مفتوحة .

والأصول : التى يذكرها علماء القراءات هى : الإستعاذة ، البسملة ، وسورة أم القرآن ، والادغام الكبير ، وهاء الكتابة، والمد والقصر ، والهمزتان من كلمة ، ومن كلمتين ، والهمز المفرد ، ونقل حركة الهمزة إلى الساكن قبلها ، والسكت على الساكن قبل الهمز وغيره ، ووقف حمزة وهشام على الهمز ، والإدغام الصغير والكبير ذال " إذ " ودال

(١) ينظر : النشر فى القراءات العشر ١/ ٥٤ وما بعدها .
(٢) وسميت أصولاً لأنها يكثر دورها ويطرد حكمها على جزئياتها .

" قد " وتاء التانيث " ولام " هل وبل " وحروف قربت مخارجها، وأحكام النون الساكنة والتنوين ، والفتح والإمالة وبين اللفظين ، وإمالة هاء التانيث ، وما قبلها فى الوقف ، ومذاهب القراء فى الراءات واللامات ، والوقف على أواخر الكلم ، والوقف على مرسوم الخط ، وياءات الإضافة والياءات الزوائد.

القسم الثانى : الفرش (١) : مصدر فرش ، بمعنى نشر وبسط

وهى الكلمات التى يقل دورها وتكرارها من حروف القراءات المختلف فيها فى القرآن الكريم ، ولم تطرد واطلق عليها فرشاً لانتشارها كانها انفرشت وتفرقت فى السور وانتشرت ، لأنها لما كانت مذكورة فى أماكنها من السور فهى كالمفروشة ، فإن الفرش إذا ذكر فيه حرف فإنه لا يتعدى أول حرف من تلك السورة إلا بدليل أو اشارة أو نحو ذلك ويبتدئ القراء بذكر الفرش من أول سورة البقرة إلى اخر سورة الناس (٢) .

ومثاله : ما ورد فى سورة البقرة فى قوله تعالى " وَمَا يَخْدَعُونَ إِلاَّ أَنفُسَهُم " (٣) فقد قرا الكوفيون الاربعة : عاصم وحمزة والكسائى وخلف ، وابن عامر وابو جعفر ويعقوب " يخدعون " وقرا الباقون من العشرة " يخادعون " (٤) .

---

(١) وقد يسمى بعضهم الفرش فروعاً مقابلة للأصول .

(٢) ينظر : مقدمات فى علم القراءات ص ٧٧ للدكتور / محمد أحمد مفلح والدكتور / أحمد خالد شكرى ، والدكتور / محمد خالد منصور ط دار عمار الأولى سنة ١٤٢٢هـ ، ٢٠٠١م .

(٣) سورة البقرة : آية رقم : ٩ .

(٤) ينظر : السبعة ١٣٩ ، الكشف ٢٢٤/١ الدر للصون ١٢٧/١ .

القراءات السبع والحكم بتواترها

اختلف العلماء فى تواتر القراءات السبع أو عدم تواترها:

(١) فذهب كثير من العلماء إلى القول : بتواتر السبع وتشدد بعضهم حتى قال إن القراءات السبع من قال بعدم تواترها فقوله كُفر لأن قوله هذا يؤدى إلى عدم تواتر القرآن جملة ويعزى هذا الرأى إلى مفتى البلاد الأندلسية الأستاذ أبى سعيد فرج بن لب وقد تحمل لرأية كثيراً وألف رسالة كبيرة فى تأييد مذهبه والرد على من رد عليه(١).

ولكن دليله الذى استند إليه لا يسلم له فإن القول بعدم تواتر القراءات لا يستلزم القول بعدم تواتر القرآن كيف ، وهناك فرق بين القرآن والقراءات السبع بحيث يصح أن يكون القرآن متواتر فى غير القراءات السبع أو فى القدر الذى اتفق عليه القراء جميعاً أو فى القدر الذى اتفق عليه عدد يؤمن تواطؤهم على الكذب وممن قال بتواتر القراءات وعزى القول فى ذلك إلى الجمهور الإمام الزركشى فى كتابه البرهان فقال " القراءات السبع متواترة عند الجمهور ، وقيل بل مشهورة والتحقيق أنها متواترة عن الائمة السبع " (٢) .

(٢) وذهب الشيخ أبو عمرو بن الحاجب (٣): إلى ان القراءات السبع متواترة ولكنه استثنى من ذلك ما كان من قبيل الاداء ومثله بالمد والإمالة وتخفيف الهمزة فهو يرى ان هذا ليس متواتر . يقول ابن القاسم : إن أريد بتواتر ما كان من قبيل الاداء بتواتُره باعتبار أصله

---

(١) ينظر : مناهل العرفان ١ / ٤٣٣ .

(٢) ينظر : البرهان فى علوم القران ١/ ٣١٩ .

(٣) هو : عثمان بن عمر بن أبى بكر بن يونس أبو عمرو جمال الدين ابن الحاجب فقيه مالكى من كبار علماء العربية والأصول توفى سنة ٦٤٦ هـ ينظر : الأعلام ٤/٢١١ .

كان يراد تواتر المد من غير نظر لمقداره وتواتر الإمالة كذلك فالوجه خلاف ما قال ابن الحاجب للعلم بتواتر ذلك وإن أريد تواتر الخصوصيات الزائدة على الأصل فالوجب ما قاله ابن الحاجب وهذا رأى ضعيف فالحق أن المد والإمالة لا شك فى تواتر المشترك بينهما وهو المد من حيث هو مد والإمالة من حيث إنها إمالة ولكن اختلف القراء فى تقدير المد فمنهم من رآه طويلاً ومنهم من رآه قصيراً ومنهم من بالغ فى القصر .

(٣) **وذهب أبو شامة** : إلى أن القراءات السبع متواترة فيما اتفقت الطرق فى نقله أما ما اختلفت الطرق فى نقله عنهم فليس بمتواتر سواء كان الاختلاف في أداء الكلمة كما ذهب إلى هذا ابن الحاجب أم فى لفظها فالاستثناء هنا أعم مما استثناه ابن الحاجب حيث قال فى كتابه المرشد الوجيز " ما شاع على ألسنة جماعة من متاخرى المقرئين وغيرهم من أن القراءات السبع متواترة ، ونقول به فيما اتفقت الطرق على نقله على القراء السبعة دون ما اختلفت فيه وأيد هذا الرأى جماعة من العلماء منهم صاحب المناهل .

(٤) **وذهب ابن السبكى فى جمع الجوامع** : إلى القول بأن القراءات السبع متواترة تواتراً تاماً أى نقلها عن النبى صلى الله عليه وسلم جمع يؤمن تواطؤهم على الكذب ولا يضركون اسانيد القراء آحاداً إذ تخصيصها بجماعة لا يمنع بحى القراءات عن غيرهم وإنما اسندت إلى الأئمة المذكورين ورواتهم المذكورين فى اسانيدهم لتصديهم لضبط حروفها وحفظ شيوخهم الكُمّل فيها " (١) .

القراءات الثلاث المتممة للعشر والحكم بتواترها

وكما حدث خلاف بين العلماء حول تواتر القراءات السبع حدث أيضا فى القراءات الثلاث المتممة للعشر :

---

(١) ينظر : مناهل العرفان ١/ ٤٢٤، ٤٢٦ .

فقد ذهب بعض العلماء إلى القول بأنها غير متواترة ويعزى هذا إلى الفقهاء لانهم قالوا بشذوذ كل ما وراء السبع .

والرأى الراجح فى هذه المسألة : أن القراءات العشر متواترة وهو رأى المحققين من الاصولين ورأى كثير من القراء كابن السبكى وابن الجزرى بل هو رأى أبى شامة فى نقل أخر صححه الناقلون عنه وجوزوا أن يكون الرأى الأنف مدسوساً عليه، أو قاله أول أمره ثم رجع عنه بعد.(١)

ولهذا نقل الإمام السيوطى : عن أحد العلماء بأن من قال بأن القراءات الثلاث غير متواترة هو قول فى غاية السقوط ولا يصح القول به عمن يعتبر قوله فى الدين وهى لا تخالف رسم المصحف فالقراءات السبع التى أقتصر عليها الشاطبى والثلاث التى هى قراءة أبى جعفر ويعقوب وخلف متواترة معلومة من الدين بالضرورة إنه منزل على رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يكابر فى ذلك إلا جاهل (٢) .

وقال ابن الجزرى : وما يحقق لك أن قراءة أهل كل بلد متواترة بالنسبة إليهم أن الإمام الشافعى رضى الله عنه جعل البسملة من القرآن(٣) مع أن روايته عن شيخه مالك تقتضى عدم كونها من القرآن لانه من أهل مكة وهم يثبتون البسملة بين السورتين ويعدونها من أول الفاتحة آية وهو قرأ قراءة ابن كثير على اسماعيل القسط عن ابن كثير فلم يعتمد فى روايته عن مالك فى عدم البسملة لأنها آحاد وأعتمد على قراءة ابن كثير لانها متواترة (٤)

---

(١) ينظر : المصدر السابق ١/ ٤٣٩ .

(٢) ينظر : الاتقان فى علوم القرآن ٢٢٦/١ .

(٣) للشافعى قولان فى البسملة أنها آية من سورة الحمد وسائر السور لكنها فى أول كل سورة آية براسها ، أو هى مع أول آية من سائر السور .

(٤) ينظر : النشر ١/ ٢٥٩ ومناهل العرفان ١/ ٤٥١ .

والخلاصة في هذه المسألة والذي نطمئن إليه النفس أن القراءات العشر متواترة والأخذ بهذا القول احوط لأنه قول الجمهور وهو الصواب إن شاء الله.

أنواع إختلاف القراءات وفوائده

قبل أن اتكلم فى هذا الموضوع هناك عدة أمور لا بد من معرفتها وهى :-

(١) أن كلام الله منزه عن التناقض والإختلاف والتضارب مصداقاً لقوله تعالى " أَفَلاَ يَتَدَبَّرُونَ الْقُرْآنَ وَلَوْ كَانَ مِنْ عِندِ غَيْرِ اللَّهِ لَوَجَدُواْ فِيهِ اخْتِلاَفًا كَثِيراً " (١) .

(٢) ان ما يقع للمبتدى وقليلى العلم من توهم تعارض واختلاف بين قراءات بعض الآيات إنما هو بسبب ضعفهم فى معرفة الأساليب العربية وبسبب عدم تعمقهم فى دراسة التفسير وقلة علمهم بحق الكلام الحكيم .

أن كل كلامين ظاهرهما التعارض إذا رفع تناقضهما بإضافة شئ إلى أحداهما فليس متناقضين وإنما المتناقضان ما تضادا من كل جهة (٢) .

والاختلاف قسمان :

(١) اختلاف تنوع (٢) اختلاف تضاد

قال الإمام السيوطى نقلاً عن الكرمانى (٣): عند تفسيره لقوله تعالى " ولو كان من عند غير الله لوجدوا فيه اختلافاً

---

(١) سورة النساء : آية رقم : ٨٢ .

(٢) ينظر : اللآلى الحسان ص ١٩٠ .

(٣) هو : شمس الدين محمد بن يوسف بن على بن سعد صاحب كتاب ضمائر القرآن أحد علماء الحديث وشارح صحيح البخارى مات راجعا من الحج فى طريقه الى بغداد سنة ٧٨٦ هـ ينظر : الدرر الكامنة ٤/ ٣١٠ والأعلام ٧/ ١٥٣.

كثيرا" الاختلاف على وجهين اختلاف تناقض وهو ما يدعو فيه أحد الشيئين إلى خلاف الآخر وهذا هو الممتنع على القران ، واختلاف تلازم وهو ما يوافق الجانبين كاختلاف مقادير السور والآيات واختلاف الاحكام من الناسخ والمنسوخ والامروالنهى والوعد والوعيد .

قال الصيرفى (١) : جماع الاختلاف أن كل كلام صح أن يضاف بعض ما وقع الاسم عليه إلى وجه من الوجوه فليس فيه تناقض وإنما التناقض فى اللفظ ما ضاده من كل جهه ولا يوجد فى الكتاب والسنة شئ من ذلك ابداً وإنما يوجد فيه النسخ فى وقتين .

وقال القاضى أبو بكر (٢) : لا يجوز تعارض اى القران والآثار وما يوجبه العقل (٣) .

فالاختلاف المنفى فى الاية هو اختلاف التضاد والتناقض من جميع الجهات ولله الحمد لا يوجد فى القران قولان متنافيين بل يشبه أوله اخره فى الفصاحة ويصدق بعضه بعضا فى الاخبار والاحكام قال تعالى " وَمَنْ أَصْدَقُ مِنَ اللَّهِ حَدِيثًا " (٤) " وَمَنْ أَصْدَقُ مِنَ اللَّهِ قِيلاً " (٥) "وَتَمَّتْ كَلِمَتُ رَبِّكَ صِدْقًا وَعَدْلاً " (٦) .

---

(١) هو : أبو بكر محمد بن عبد الله الفقيه الشافعى المعروف بالصيرفى بغدادى له تصانيف فى أصول الفقه له كتاب التبيان فى دلائل الاعلام على أصول الاحكام توفى سنة ٣٣٠ ينظر : وفيات الاعيان ٤/ ٤٥٨ ، والاعلام ٦/ ٣٢٤ .

(٢) هو : محمد بن عبد الله بن محمد المعافرى الإشبيلى المالكى أبو بكر بن العربى قاضى من حفاظ الحديث ولد فى اشبيلية صنف كتب فى الحديث والفقه والأصول والتفسير والادب والتاريخ توفى سنة ٥٤٣ هـ ينظر : الأعلام ٦/٢٣٠ .

(٣) ينظر : الاتقان ٣/ ٨٩ .

(٤) سورة النساء : آية رقم : ٨٧ .

(٥) سورة النساء : آية رقم : ١٢٢ .

(٦) سورة الأنعام : آية رقم : ١١٥ .

أما اختلاف التنوع : فهو الواقع فى القراءات والتفسير قال ابن الجزرى (حقيقة اختلاف هذه السبعة المنصوص عليها من النبى صلى الله عليه وسلم اختلاف تنوع وتغاير لا اختلاف تضاد وتناقض فإن هذا محال أن يكون فى كلام الله تعالى قال الله تعالى " أَفَلاَ يَتَدَبَّرُونَ الْقُرْآنَ وَلَوْ كَانَ مِنْ عِندِ غَيْرِ اللَّهِ لَوَجَدُواْ فِيهِ اخْتِلاَفًا كَثِيراً " (١) (٢) .

وقد يكون هذا الإختلاف :

(١) فى اللفظ : والمعنى واحد نحو " السراط " (٣) بالسين " والصراط " بالصاد " الزراط " باشمام الصاد صوت الزاى (٤) .

(٢) أو يكون فى اللفظ والمعنى جميعا : مع جواز اجتماع القراءتين فى شئ واحد من أجل عدم تضاد اجتماعها فيه .

مثال ذلك : قوله تعالى " مَالِكِ يَوْمِ الدِّينِ " (٥) بالف " وملك" بغير الف لأن المراد بهاتين القراءتين جميعاً هو الله سبحانه وتعالى

---

(١) سورة النساء : آية رقم ٨٢ .

(٢) ينظر : النشر ١/ ٤٩ .

(٣) سورة الفاتحة : آية رقم : ٦ .

(٤) قرأ ابن كثير " السراط " بالسين فى كل القرآن الكريم وفى رواية عنه بالصاد فى كل القرآن . وقرأ أبو عمرو " السراط " بالسين وفى رواية أنه قرأ بالصاد ، وفى رواية أنه قرأ " الزراط " بالإشمام وكذا عن حمزة بالصاد ثم صوت الزاى وكيفية الإشمام هنا أن تخلط لفظ الصاد بالزاى ، وتمزج أحد الحرفين بالآخر بحيث يتولد منهما حرف ليس بصاد ولا بزاى ولكن يكون صوت الصاد متغلباً على صوت الزاى كما يستفاد ذلك من معنى الإشمام ، وقصارى القول أن تنطق بالصاد كما ينطق العوام بالطاء . ينظر : البدور الزاهرة ص ١٥ .

(٥) سورة الفاتحة : آية رقم : ٤ .

ويتفقان من وجه آخر لا يقتضى التضاد ، فليس فى شئ من القراءات ولله الحمد والمنة لا تناف ولا تضاد ولا تناقض (١)

وذكر الإمام الزركشى فى البرهان أن الاختلاف يرجع إلى سبعه أوجه :

فقال رحمه الله " حاصل اختلاف القراء يرجع إلى سبعة أوجه

الأول : الاختلاف فى إعراب الكلمة أو فى حركات بنائها بما لا يزيلها عن صورتها فى الكتاب ولا يغير معناها .

وذلك نحو " البُخل والبَخل " فقد قرأ حمزة والكسائى وخلف بفتح الباء والخاء والباقون بالضم والسكون من قوله تعالى " الَّذِينَ يَبْخَلُونَ وَيَأْمُرُونَ النَّاسَ بِالْبُخْلِ " (٢) (٣) .

" ومَيسرة ومسيرُة " من قوله تعالى " فَنَظِرَةٌ إِلَى مَيْسَرَةٍ "(٤) قرأ نافع بضم السين ووافقه ابن محيصن والباقون بالفتح (٥) .

و" هُنَّ أَطْهَرُ لَكُمْ - واطهرَ لكم " قرأ الحسن وعيسى بن عمر بفتح الراء والعامة بضمها (٦) من قوله تعالى " قال يا قوم هؤلاء بناتى هُنَّ أطهر لكم فاتقوا الله ولا تخزون فى ضيفى اليس منكم رجل رشيد"(٧) .

---

(١) ينظر : النشر ١/٥٠، ٥١ .
(٢) سورة النساء : آية رقم : ٣٧ .
(٣) ينظر : الإتحاف ١/٥١١ .
(٤) سورة البقرة : آية رقم : ٢٨٠ .
(٥) ينظر : الإتحاف ١/ ٤٥٨ .
(٦) سورة هود : آية رقم : ٧٨ .
(٧) ينظر : البحر المحيط ٥/ ٢٤٧ ، المحتسب ١/ ٣٢٥ .

و " هل يجازى الا الكفور " وَهَلْ نُجَازِي إِلاَّ الْكَفُورَ " (١) قرأ نافع وابن كثير وأبو عمرو وابن عامر وأبو بكر وأبو جعفر " يجازى الا الكفور" والباقون بنون العظمة وكسر الزاى ونصب الكفور (٢) .

الثانى : الاختلاف فى إعراب الكلمة فى الحركات بما يغير معناها ولا يزيلها عن صورتها فى الخط نحو " وَادَّكَرَ بَعْدَ أُمَّةٍ " (٣) ودكر بعد امة " والقراءة الثانية عن ابن عباس (٤) وقوله سبحانه وتعالى " رَبَّنَا بَاعِدْ بَيْنَ أَسْفَارِنَا " (٥) " ربنا باعَدَ بين اسفارنا " والثانية قراءة يعقوب وهذا الوجه يقرأ به إذا صحت روايته ووافق العربية (٦) .

الثالث : الاختلاف فى تبديل حروف الكلمة دون إعرابها بما يغير معناها ولا يغير صورة الخط بها فى رأى العين نحو " كَيْفَ نُنشِزُهَا " (٧) " ونشرها " الاولى قراءة ابن عامر وعاصم وحمزة والكسائى والثانية قراءة الباقين (٨) . وقوله " وفُزِع عن قلوبهم " (٩) " وفزع عن قلوبهم " فالاولى قراءة الجمهور والثانية قراءة الحسن (١٠) وقوله " ويقص الحق"(١١) "

---

(١) سورة سبأ : اية رقم : ١٧ .

(٢) ينظر : الاتحاف ٢/ ٣٨٥ ، الحجة ٥٨٧، النشر ٢/ ٣٥٠ .

(٣) سورة يوسف: آية رقم : ٤٥ .

(٤) ينظر : البحر المحيط ٥ / ٣١٤والجامع لأحكام القران للقرطبى ٩ /٣٠٢ والمحتسب ١/ ٣٤٤ .

(٥) سورة سبأ : آية رقم : ١٩ .

(٦) ينظر : البحر المحيط ٧/ ٢٧٢ النشر ٢/٣٥٠ الاتحاف ٢/٣٨٥ المحتسب٢/١٨٩

(٧) سورة البقرة : آية رقم : ٢٥٩ .

(٨) ينظر : السبعة ص ١٨٩ وحجه القراءات ص ١٤٤ والكشف ١/١٣٠ والاتحاف ١/٤٤٩ .

(٩) سورة سبأ : آية رقم : ٢٣ .

(١٠) ينظر : النشر ٢/٣٥١ الحجة ٥٨٩ والبحر ٧/٢٧٨ المحتسب ٢/١٩١ .

(١١) سورة الانعام : آية رقم : ٥٧ .

ويقض الحق " الاولى قراءة نافع وابن كثير وعاصم . ومجاهد . والثانية قراءة الباقين (١) وهذا الوجه يقرأ به إذا صح سنده ووجهه لموافقته لصوره الخط فى رأى العين .

الرابع : الاختلاف فى الكلمة بما يغير صورتها فى الكتابة ولا يغير معناها وذلك مثل قوله تعالى " إِن كَانَتْ إِلاَّ صَيْحَةً وَاحِدَةً " (٢) قراءة الجمهور وقرأ ابن مسعود رضى الله عنه " إن كانت إلا رقية واحدة" (٣) وقوله تعالى " كَالْعِهْنِ الْمَنفُوشِ " (٤) " كالصوف المنفوش " فالاولى قراءة الجمهور والثانية قراءة ابن مسعود (٥) فهذا يقبل إذا صحت روايته ولا يقرأ به اليوم لمخالفته لخط المصحف ولانه إنما ثبت عن طريق الآحاد .

الخامس : الاختلاف فى الكلمة بما يزيل صورتها فى الخط ويزيل معناها وذلك نحو"وَطَلْحٍ مَّنضُودٍ"(٦)"وطلع منضود"فهذا لا يقرأ به أيضا لمخالفته الخط ويقبل منه ما لم يكن فيه تضاد لما عليه المصحف(٧)

السادس : الاختلاف بالتقديم والتاخير نحو ما روى عن أبى بكر الصديق رضى الله عنه أنه قرأ عند الموت " وَجَاءتْ سَكْرَةُ الْحَقِّ بِالْمَوْتِ (٨)وروايتها عند حفص"وجاءت سكرة الموت بالحق "(٩) والقراءة

---

(١) ينظر : النشر ٢٤٩/٢ البحر ١٤٣/٤ الدر المصون ٦٥٧/٤ السبعة ٢٥٩ حجة القراءات ٢٥٤ الكشف ٤٣٢/١ .

(٢) سورة يس : آية رقم : ٢٩ .

(٣) ينظر : الاتحاف ٤٠٠/٢ والمختصر ص ١٢٥ .

(٤) سورة القارعة : آية رقم : ٥ .

(٥) ينظر : البحر المحيط ٣٣٢/٨ المختصر ص ١٧٨ .

(٦) سورة الواقعة : آية رقم : ٢٩ .

(٧) ينظر : البحر المحيط ٢٠٦/٨ والجامع لاحكام القرآن للقرطبى ٢٠٨/١٧ الدر المصون ٢٠٦/١٠ .

(٨) ينظر: المختصر ص ١٤٤ .

(٩) سورة ق : آية رقم : ١٩ .

الاولى رواية ابن مسعود وهذا يقبل لصحة معناه اذا صحت روايته ولا يقرأ به لمخالفته المصحف ولانه غير واحد .

السابع : الاختلاف بالزيادة والنقص فى الحروف والكلم وذلك نحو: " وَمَا عَمِلَتْهُ أَيْدِيهِمْ " (١) قرئ " وما عملت " قال الزمخشرى(٢) " وما عملت " من غير راجع وهى فى مصاحف أهل الكوفة وفى مصاحف أهل الحرمين والبصرة والشام مع الضمير فهذا يقبل منه مالم يحدث حكما لم يقله أحد ويقرأ منه ما اتفقت عليه المصاحف فى اثباته وحذفه نحو " تَجْرِي تَحْتَهَا "(٣) " ومن تحتها "

والثانية قراءة ابن كثير ووافقه ابن محيصن (٤) ونحو " فَإِنَّ اللَّهَ هُوَ الْغَنِيُّ الْحَمِيدُ " (٥) و " فان الله الغنى الحميد " والثانية عن نافع وهو فى مصاحف أهل المدينة (٦) ونحو ذلك مما اختلفت فيه المصاحف التى وجه بها عثمان إلى الأمصار فيقرأ به اذا لم يخرجه عن خط المصحف ولا يقرأ منه مالم تختلف فيه المصاحف لا يزاد شئ لم يرد فيها ولا ينقص شئ لم ينقص منها (٧)

---

(١) سورة يس : آية رقم : ٣٥ .
(٢) ينظر : الكشاف ٣٢٣/٣ البحر المحيط ٣٣٥/٧ الاتحاف ٢٠٠/٢ .
(٣) سورة التوبة : آية رقم : ١٠٠ .
(٤) ينظر : السبعة ٣١٧ ، الحجة ٣٣٢ البحر المحيط ٩٣/٥ الدر المصون ١١١/٦ .
(٥) سورة الحديد : آية رقم : ٢٤ .
(٦) ينظر : السبعة ص ٦٢٧ ، النشر ٣٨٤/٢ ، البحر المحيط ٣٢٦/٨ والجامع لأحكام القرآن للقرطبى ٣٦٠/١٧ الدر المصون ١٠ / ٣٥٢ .
(٧) ينظر : البرهان فى علوم القرآن ٣٣٤/١ ، ٣٣٦ .

فوائد تعدد القراءات

علم القراءات من اشرف العلوم لأنه يتعلق بخدمة القرآن الكريم ، ومعرفته لازمة لمن يتصدى لتفسير القران الكريم وهو ذو أهمية بالغة عند المفسر والفقيه واللغوى

والمتأمل فى تعدد القراءات يتبين له كثير من الحكم والفوائد أذكر منها ما يلى :

(١) التيسير والتسهيل على الامة فى حفظ القران وفهمه وأدائه. وذلك لأن الامة العربية كانت قبائل وشعوبا تختلف فى اللهجات وطريقة الاداء ، فلو أقرت كلها بقراءة واحدة لشق ذلك على غير الناطقين بتلك اللهجة (١) .

(٢) بيان اظهار فضل الامة وشرفها على سائر الأمم إذا لم ينزل كتابُ غيرهم إلا على وجه واحد .

(٣) تعظيم أجرها من حيث إنهم يفرغون جهدهم فى تحقيق ذلك وضبطه لفظةً لفظةً ، حتى مقادير المدّ وتفاوت الإمالات ، ثم فى تتبع معانى ذلك واستنباط الحكم والاحكام من دلالة كل لفظ ، وإمعانهم فى الكشف عن التوجيه والتعليل والترجيح ، والتفصيل بقدر ما تبلغ غاية علمهم ويصل إليه نهاية فهمهم .

(٤) إظهار سر الله فى كتابه وصيانته له عن التبديل والاختلاف مع كونه على هذه الأوجه الكثيرة وصدق الله العظيم فى قوله سبحانه وتعالى " إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا الذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُ لَحَافِظُونَ " (٢) (٣) .

---

(١) ينظر : اللآلى الحسان ص ٩٢ والإبانة عن معانى القراءات ص ٥٩ للإمام مكى بن أبى طالب .

(٢) ينظر : الاتقان ٢٣٧/١ والنشر ٥٢،٥٣/١ بتصرف .

(٣) سورة الحجر آية رقم : ٩ .

(٥) إن التعدد فى القراءات القرآنية يحافظ على لغات العرب ومدلولاتها فى كل عصر (١) .

(٦) إن التعدد فى القراءات القرآنية يبين لنا القراءات المتواترة التى نقرؤها تعبداً والقراءات التى نأخذ بها فى مجال الدراسات الشرعية واللغوية وهى التى يطلق عليها القراءات الشاذة :

وهنا يرد سؤال هل يجوز القراءة فى الصلاة بالقراءات الشاذة أم لا ؟

ذهب بعض العلماء إلى جواز ذلك وهذا أحد القولين لأصحاب الشافعى وأبى حنيفة واحدى الروايتين عن مالك وأحمد .

وأكثر العلماء منعوا القراءة بها فى الصلاة والسبب فى ذلك أن هذه القراءات لم تثبت متواترة عن النبى صلى الله عليه وسلم وإن ثبت النقل فإنها منسوخة بالعرضة الاخيرة أو بإجماع الصحابة على المصحف العثمانى وأنها لم تنقل إلينا نقلاً يثبت بمثله القرآن الكريم ، وأنها لم تكن من الاحرف السبعة فكل هذه ماخذ للمانعين .

قال ابن الحاجب : " لا يجوز أن يقرأ بالقراءة الشاذة فى صلاة ولا غيرها ، عالماً كان بالعربية أو جاهلاً وإذا قرأ بها قارئ ، فإن كان جاهلاً بالتحريم عرّف به وأمر بتركها ، وإن كان عالماً أدب بشرطه ، وإن اصرّ على ذلك أدب على إصراره وحبس إلى أن يرتدع عن ذلك.

وأما تبديل اتانا عطنا وسولت بزينت ونحوه فليس هذا من الشواذ وهو اشد تحريما والتاديب عليه أبلغ والمنع منه أوجب " (٢) .

---

(١) ينظر : أثر القراءات القرآنية فى الدراسات النحوية ص ٥٠ .

(٢) ينظر : مناهل العرفان ٢٦٦/١ وهذه القضية دار فيها نقاش طويل ذكره ابن الجزرى فى كتابه النشر ١٤/١، ١٥ .

أما المجيزون فقد اشترطوا لصحة القراءة بها فى الصلاة: أن يقرأ المصلى شيئا آخر غيرها مما فى مصحف الإمام الذى اجمع عليه الصحابة . كما أنهم اشترطوا لصحة القراءة عدم القدرة على غيرها أما لو قدر على غيرها ولم يقرأ فى صلاته إلا بالشاذ فإن صلاته لا تصح، ومن شروطهم أيضا لصحة الصلاة عدم تغيير المعنى فإن اختلف المعنى فلا تصح القراءة فى الصلاة لعدم القرانية " (١)

(٧) توضيح الحكم المقصود . فقراءة زيادة من " ام " فى قوله تعالى " وَإِن كَانَ رَجُلٌ يُورَثُ كَلَالَةً أو امْرَأَةٌ وَلَهُ أَخٌ أَوْ أُخْتٌ فَلِكُلِّ وَاحِدٍ مِّنْهُمَا السُّدُسُ " (٢) هذه القراءة تبين أن المراد من الاخ والاخت فى هذا الحكم الاخوة لام دون الاشقاء والاخوة لاب وهذا الحكم مجمع عليه (٣)

وفى كفارة اليمين نجد ان القراءة مرجحة لحكم اختلف فيه وبيان ذلك قوله تعالى " لَا يُؤَاخِذُكُمُ اللَّهُ بِاللَّغْوِ فِي أَيْمَانِكُمْ وَلَكِن يُؤَاخِذُكُم بِمَا عَقَّدتُّمُ الْأَيْمَانَ فَكَفَّارَتُهُ إِطْعَامُ عَشَرَةِ مَسَاكِينَ مِنْ أَوْسَطِ مَا تُطْعِمُونَ أَهْلِيكُمْ أَوْ كِسْوَتُهُمْ أَوْ تَحْرِيرُ رَقَبَةٍ " (٤) .

وقد وردت الكفارة فى القتل " أو تحرير رقبة مؤمنة " (٥) ولقد اختلف العلماء فى تحرير الرقبة ، فلو اعتق انسان كيف ما كان فالإعتاق

---

(١) ينظر : صفوة البيان ص ١٠٧، ١٠٨ .
(٢) سورة النساء : آية رقم : ١٢ .
(٣) أخرج هذه القراءة عن سعد سعيد بن منصور وعبد بن حميد والدارمى فى سننه ٣٦٦/٢ والطبرى فى تفسيره " شاكر " ٦١/٨، ٦٢ والبيهقى فى سننه ٣٢٣/٦ واللآلى الحسان ص ٩٢ وحجة القراءات ص ١٣٢ .
(٤) سورة المائدة : آية رقم : ٨٩ .
(٥) سورة النساء : آية رقم : ٩٢ .

يجزى من منطوق هذه الآية ، ولكن الشافعى رضى الله عنه اشترط الإيمان فى الرقبة بناء على القراءة الاخرى فى كفارة القتل ، والتى تشترط ايمان الرقبة (١) .

(٨) جواز الحكمين الشرعيين كقراءة (فاغْسِلُواْ وُجُوهَكُمْ وَأَيْدِيَكُمْ إِلَى الْمَرَافِقِ وَامْسَحُواْ بِرُؤُوسِكُمْ وَأَرْجُلَكُمْ إِلَى الْكَعْبَينِ) (٢) . بجر أرجل ونصبها (٣) فعلى قراءة النصب يكون معطوف على الوجه واليدين ولا شك أن فرضهما الغسل فيعطى هذا الحكم للمعطوف ، وعلى قراءة الجر يكون معطوفا على الرأس فيعطى حكم المعطوف عليه وهو المسح فهما يمسحان .

يقول الإمام الزركشى : باختلاف القراءات يظهر الاختلاف فى الاحكام ولهذا بنى الفقهاء نقض وضوء الملموس على اختلاف القراءات فى لمستم ولامستم وكذلك وطا الحائض عند الانقطاع وعدمه إلى الغسل على اختلافهم فى قوله " حتى يطهرن " (٤) (٥) .

---

(١) ينظر القراءات القرآنية واثرها فى الدراسات النحوية ص ٨١ .

(٢) سورة المائدة : آية رقم : ٦ .

(٣) قال ابن زنجلة " قرأ نافع وابن عامر والكسائى وحفص " وارجلكم " بالفتح وحجتهم أنها معطوفة على الوجوه والايدى فاوجبوا الغسل عليهما. وقرأ ابن كثير وأبو عمرو وحمزة وأبو بكر " وأرجلكم خفضاً عطفاً على الرؤوس وحجتهم فى ذلك ما روى عن ابن عباس أنه قال (الوضوء غسلتان ومسحتان " والصواب من القول ما عليه فقهاء الأمصار أن الغسل هو الواجب نحو الرجلين " ينظر : حجة القراءات ص ٢٢١ وما بعدها.

(٤) سورة البقرة : آية رقم : ٢٢٢ .

(٥) ينظر : البرهان فى علوم القرآن ٣٢٦/١ " ويطهرن " بالتشديد للطاء والهاء قرأ حمزة والكسائى وأبو بكر وحجتهم ما جاء فى التفسير حتى يغتسلن بالماء بعد انقطاع الدم وذلك أن الله امر عباده باعتزالهن فى حال الحيض=

(٩) دفع توهم ما ليس مراداً كقوله تعالى " يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا نُودِيَ لِلصَّلَاةِ مِن يَوْمِ الْجُمُعَةِ فَاسْعَوْا إِلَى ذِكْرِ اللَّهِ " (١) وقرئ " فامضوا إلى ذكر الله " القراءة الاولى يتوهم منها وجوب السرعة فى المشى إلى صلاة الجمعة ولكن القراءة الثانية رفعت هذا التوهم لأن المضى ليس من مدلوله السرعة (٢).

(١٠) بيان لفظ مبهم على البعض نحو قوله تعالى " حَافِظُوا عَلَى الصَّلَوَاتِ والصَّلَاةِ الْوُسْطَى (٣) " قرئ " الصلاة الوسطى "صلاة العصر " فبينت القراءة الثانية " أن الصلاة الوسطى " هى صلاة العصر (٤) " وقوله تعالى " وَتَكُونُ الْجِبَالُ كَالْعِهْنِ الْمَنفُوشِ " (٥) قرئ " كالصوف المنفوش " فبينت القراءة الثانية أن العهن هو الصوف (٦) .

=إلى أن يتطهرن بالماء وحجة أخرى وهى قوله " فإذا تطهرن " قالوا على وزن تفعلن أن يكون لها فعل وفعلها الاغتسال لأن انقطاع الدم ليس من فعلها . وقرأ الباقون بسكون الطاء وضم الهاء مخففة مضارع طهرت المرأة شفيت من الحيض فاغتسلت قال الزجاج : يقال : طهرت المرأة اذا انقطع عنها الدم . ينظر : حجة القراءات ص ١٣٤، ١٣٥ والإتحاف ١/ ٤٣٨ .

(١) سورة الجمعة : آية رقم : ٩

(٢) قرأ بذلك عمر بن الخطاب وابن مسعود وعبد الله بن الزبير وأبى بن كعب ينظر : الطبرى ٢٨/١٠٠ ط دار الفكر وعزاه السيوطى فى الدر ٨/١٦١ إلى ابن عبيد فى فضائل القرآن ، وسعيد بن منصور وابن المنذر وابن الأنبارى والفريابى وعبد بن حميد وابن أبى حاتم وينظر النشر ١/٣٩ .

(٣) سورة البقرة : آية رقم : ٢٣٨

(٤) قرأ بذلك السيدة عائشة وحفصة وأم سلمة وابن عباس وأبى بن كعب ذكره السيوطى فى الدر ١/٧٢١، ٧٢٢ وعزاه للبخارى فى تاريخه وأبى عبيد وعبد بن حميد وأبى يعلى وابن الأنبارى .

(٥) سورة القارعة : آية رقم : ٥ .

(٦) قرأ بها سعيد بن جبير ينظر : النشر ١/٣٩ .

(١١) ترجيح احد المعنيين بالقراءات : فقد تحتمل الآية القرآنية معنيين أو أكثر فتاتى قراءة أخرى توضح المراد وتكشف المبهم وتحدد المعنى المختار ومثاله قوله تعالى " هُوَ الَّذِيَ أَنزَلَ عَلَيْكَ الْكِتَابَ مِنْهُ آيَاتٌ مُّحْكَمَاتٌ هُنَّ أُمُّ الْكِتَابِ وَأُخَرُ مُتَشَابِهَاتٌ فَأَمَّا الَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ زَيْغٌ فَيَتَّبِعُونَ مَا تَشَابَهَ مِنْهُ ابْتِغَاء الْفِتْنَةِ وَابْتِغَاء تَأْوِيلِهِ وَمَا يَعْلَمُ تَأْوِيلَهُ إِلاَّ اللّهُ وَالرَّاسِخُونَ فِي الْعِلْمِ يَقُولُونَ آمَنَّا بِهِ كُلٌّ مِّنْ عِندِ رَبِّنَا "(١) اختلف المفسرون والفقهاء حول هذه الآية ، فابو بكر ابن الانبارى يقول الوقف على " وما يعلم تاويله إلا الله " تام لمن زعم أن الراسخين فى العلم لم يعلموا تأويله وهو قول أكثر أهل العلم . ومن الفقهاء الذين ايدوا هذا الوقف الأحناف " القائلون بأن المتشابه ما استاثر الله تعالى بعلمه . فالراسخون مبتدأ وجمله يقولون خبر عنه (٢) .

ويسرد ابن الانبارى الراى الاخر فى الوقف ويعتبره الوقف الحسن فقال " عن مجاهد فى قوله " والراسخون فى العلم " قال والراسخون فى العلم يعلمون تاويله ويقولون آمنا به فعلى مذهب مجاهد " والراسخون مرفوع على النسق " على الله " والوقف على " فى العلم " حسن غير تام لأن قوله " ويقولون آمنا به " حال من الراسخين كانه قال " قائلين آمنا به " فالوقف قبل الحال غير تام "

وهذا الراى هو الذى ذهب إليه الشافعية وسائر من فسر المتشابه بما لم يتضح معناه ورجح الراى الاول وقواه وساعد على فهم معناه وهو القول القائل " إنّ تاويله موقوف على الله تعالى وحده قراءة ابن مسعود " إن تاويله إلا عند الله والراسخون فى العلم يقولون " (٣) وقراءة أبى "

---

(١) سورة آل عمران : آية رقم : ٧ .

(٢) ينظر: روح المعانى للالوسى ٨٤/٣ .

(٣) ذكره السيوطى فى الدر ١٥٠/٢ وعزاه لأبى داود فى المصاحف عن الاعمش فى قراءة ابن عباس .

ويقولون الراسخون فى العلم " (١) أو الوقف على قوله " آمنا به حسن"(٢) .

(١٢) تجلية عقيدة ضل فيها بعض الناس : نحو قوله تعالى فى وصف الجنة واهلها " وَإِذَا رَأَيْتَ ثَمَّ رَأَيْتَ نَعِيمًا وَمُلْكًا كَبِيرًا " (٣) جاءت القراءة بضم الميم وسكون اللام فى لفظ " وملكا كبيراً " وجاءت قراءة أخرى بفتح الميم وكسر اللام فى هذا اللفظ نفسه ، فرفعت هذه القراءة الثانية نقاب الخفاء عن وجه الحق فى عقيدة رؤية المؤمنين لله تعالى فى الاخرة ، لانه سبحانه وتعالى هو الملك وحده فى تلك الدار " لِّمَنِ الْمُلْكُ الْيَوْمَ لِلَّهِ الْوَاحِدِ الْقَهَّارِ " (٤) (٥) .

(١٣) إن تعدد القراءات القرانية من وجوه إعجاز القرآن الكريم حيث إن القرآن جاء على لغاتهم المختلفة فى أعلى درجات الفصاحة والبيان ثم إن كل قراءة بل كل رواية فى القراءة الواحدة تناسب من حيث الدلالة والاحكام سياق الآيات السابقة والتالية بحيث لا يمكن بأى وجه من الوجوه ان تحل محل هذه اللفظة أو هذا الحرف لفظة أخرى أو حرف أخر ، وذلك شاهد صدق على قول الحق تبارك وتعالى " أَفَلَا يَتَدَبَّرُونَ الْقُرْآنَ وَلَوْ كَانَ مِنْ عِندِ غَيْرِ اللَّهِ لَوَجَدُوا فِيهِ اخْتِلَافًا كَثِيرًا "(٦) فكيف اذا لم نجد اختلافاً أو تعارضاً او تناقضاً بين اى رواية من الروايات العشرين للقراءات العشر إنه اعجاز فوق إعجاز .

---

(١) ذكره الإمام السيوطى فى الدر ٢/١٥٠ وعزاه لابن جرير وابن أبى حاتم .
(٢) ينظر: القراءات القرآنية وأثرها في الدراسات النحوية ص ٨٦ .
(٣) سورة الأنسان : آية رقم : ٢٠ .
(٤) سورة غافر : آية رقم : ١٦ .
(٥) ينظر : مناهل العرفان ١/١٥٠ .
(٦) سورة النساء : آية رقم : ٨٢ .

يقول فضيلة الشيخ الزرقاني رحمه الله " ومعنى هذا أن القرآن يعجز إذا قرئ بهذه القراءة ويعجز أيضا إذا قرئ بهذه القراءة الثانية ، وأيضا إذا قرئ بهذه القراءة الثالثة وهلم جرا ومن هنا تتعدد المعجزات بتعدد تلك الوجوه والحروف " (١) .

(١) ينظر : مناهل العرفان ١/ ١٥١ .

وفاته :

توفى رحمه الله رحمة واسعة بدمشق يوم عاشوراء سنة ثمان عشرة ومائة (١) .

راويا ابن عامر :

قد اشتهر برواية قراءة ابن عامر هشام ، وابن ذكوان ، ولكن بواسطة أصحابه .

(أ) هشام المتوفى سنة ٢٤٥هـ

اسمه : هشام بن عمار بن نصير بن ميسرة أبو الوليد السلمى الدمشقى إمام أهل دمشق وخطيبهم ومقرئهم ومحدثهم ومفتيهم .

مولده : ولد سنة ثلاث وخمسين ومائة .

شيوخه : أخذ القراءة عرضا عن أيوب بن تميم وعراك بن خالد، وسويد بن عبد العزيز والوليد بن مسلم ، وصدقة بن خالد وعمر بن عبد الواحد ، وروى الخروف عن عتبة بن حماد ، وعن مالك بن أنس وسفيان بن عيينة وغيرهم وروى عن ابن لهيعة بالإجازة .

تلاميذه :

روى القراءة عنه : أبو عبيد القاسم بن سلام ، وأحمد بن يزيد الحلوانى وأحمد بن أنس وخلق كثير غيرهم .

وروى عنه الوليد بن مسلم ومحمد بن شعيب وهما من شيوخة والبخارى فى صحيحة وأبو داود والنسائى وابن ماجة فى سننهم .

---

(١) له ترجمة : فى غاية النهاية فى طبقات القراء ٤٢٣/١ ، ٤٢٥ ومعرفة القراء الكبار ٨٢/١- ٨٦ ، وطبقات ابن سعد ٤٤٩/٧ والكاشف ٩٩/٢ ، وميزان الأعتدال ٤٤٩/٢ وتهذيب التهذيب ٢٧٤/٥ .

فضائله وثناء العلماء عليه :

كان فصيحاً علامة واسع الرواية مشهوراً بالنقل والفصاحة والعلم رزق كبر السن وصحة العقل والرأى فارتحل الناس إليه فى القراءات والحديث .

قال عنه يحيى بن معين ثقة ، وقال النسائى لا بأس به ، وقال الدارقطنى كبير المحل .

قال أبو زرعة : من فاته هشام يحتاج أن ينزل فى عشرة الاف حديث وروى أن هشام بن عمار : قال سألت الله سبع حوائج سألته ان يغفر لى ولوالدى فما ادرى ما صنع فى هذه ، وسألته الستة فقضاهن لى، وهى الحج ، وأن يعمرنى نحو المئة ، وأن يجعلنى مصدقاً على حديث نبيه صلى الله عليه وسلم وأن اخطب على منبر دمشق وأن يرزقنى الف دينار حلالاً وان تعدو الناس الىّ فى طلب العلم .

وفاته :

توفى رحمه الله رحمة واسعة سنة خمس واربعين ومائتين وقيل سنة أربع واربعين (١) .

(ب) ابن ذكوان المتوفى سنة ٢٤٢هـ

اسمه : عبد الله بن أحمد بن بشر ويقال بشير بن ذكوان بن عمرو بن حسان بن مالك بن النضر أبو عمرو وابو محمد القرشى الفهرى الدمشقى إمام فى الإسناد ثقة شيخ الاقراء بالشام وإمام جامع دمشق .

---

(١) له ترجمة فى غاية النهاية ٢/٣٥٤- ٣٥٦ ومعرفة القراء الكبار ١/١٩٥- ١٩٨ وميزان الاعتدال ٤/٣٠٢، ٣٠٤ والبداية والنهاية ١٠/٣٤٥ والكاشف ٢/٣٢٣ وتهذيب التهذيب ١١/٥١ – ٥٤ .

مولده : قال ابن ذكوان : ولدت يوم عاشوراء سنة ثلاث وسبعين ومائة .

شيوخه :

أخذ القراءة عرضاً عن أيوب بن ميم وهوالذى خلفه فى القيام بالقراءة بدمشق قال أبو عمرو الحافظ : قرأ على الكسائى حين قدم الشام ، وروى الحروف سماعا عن إسحاق بن المسيبى عن نافع وغيرهم .

تلاميذه :

روى القراءة عنه ابنه أحمد واحد بن أنس واحد بن المعلى واحد بن محمد بن ماموية وأحمد بن يوسف التغلبى وغيرهم .

مؤلفاته :

من مؤلفاته كتاب أقسام القرآن وجوابها وما يجب على قارئ القرآن عند حركة لسانه.

فضائله وثناء العلماء عليه :

قال أبو زرعة الدمشقى : لم يكن بالعراق ولا بالحجاز ولا بالشام ولا بمصر ولا بخراسان فى زمان ابن ذكوان أقرأ عندى منه .

وقال الوليد بن عتبة الدمشقى : ما بالعراق اقرأ من ابن ذكوان .

وقال النقاش : قال ابن ذكوان أقمت على الكسائى سبعة أشهر وقرأت عليه القرآن غير مرة .

قال ابن الجزرى : إن كان رحل إليه للعراق فمحتمل وإلا فما نعلم أن الكسائى دخل الشام ثم وقفت على ما يدل أن الكسائى دخل الشام وأقرأ بجامع دمشق .

وفاته :

توفى رحمة الله يوم الاثنين لليلتين بقيتا من شوال وقيل لسبع خلون منه سنة اثنتين وأربعين ومائتين وقد غلط من قال سنة ثلاث وأربعين (١) .

(٢) ابن كثير المكى المتوفى سنة ١٢٠ هـ

اسمه : هو محمد أو أبو معبد عبد الله بن كثير بن عمرو بن عبد الله بن زاذان بن هرمز المكى الدارى .

نسبته : الدارى وفيها أقوال : منها أنه كان عطاراً والعطار تسميه العرب دارياً لأن العطر إنما يجلب من دارين بالبحرين .

ومنها : أنه من بنى الدار بن هانى بن حبيب من رهط تميم الدارى .

ومنها : أنه الذى لا يبرح داره ولا يطلب معاشاً.

قال ابن الجزرى : والصحيح الأول .

مولده :

ولد بمكة سنة خمس وأربعين ولقى بها عبد الله بن الزبير وأبا أيوب الأنصارى وأنس بن مالك ومجاهد بن جبر ودرباس مولى عبد الله بن عباس وروى عنهم .

شيوخه :

أخذ القراءة عرضاً عن عبد الله بن السائب ، ومجاهد بن جبر ودرباس مولى عبد الله بن عباس

---

(١) له ترجمة : فى غاية النهاية فى طبقات القراء ٤٠٤/١ ، ٤٠٥ ومعرفة القراء الكبار ١/ ١٩٨- ٢٠١ والكاشف ٧١/٢ والجرح والتعديل ٥/٥ وتهذيب التهذيب ١٤٠/٥ – ١٤١ .

تلاميذه :

روى القراءة عنه اسماعيل بن عبد الله القسط ، واسماعيل بن مسلم وجرير بن حازم ، والحارث بن قدامة ، وحماد بن سلمة ، وحماد بن زيد وخالد بن القاسم والخليل بن أحمد وغيرهم .

فضائله وثناء العلماء عليه :

قال ابن الجزرى : كان فصيحاً بليغا مفوها أبيض اللحية طويلاً جسيماً اسمر اشهل العينين مخضب بالحناء عليه السكينة والوقار .

وقال الأصمعى : قلت لأبى عمرو " اى البصرى " قرأت على ابن كثير قال نعم ختمت على ابن كثير بعدما ختمت على مجاهد وكان ابن كثير أعلم بالعربية من مجاهد .

وقال ابن مجاهد : لم يزل عبد الله هو الإمام المجتمع عليه فى القراءة بمكة .

وفاته : توفى رحمة الله رحمة واسعة سنة عشرين ومائة بمكة (١) .

راويا ابن كثير :

وقد اشتهر بالرواية عنه ولكن بواسطة أصحابة البزّى وقُنبلٌ .

(أ) البزى المتوفى سنة ٢٥٠ هـ

اسمه : أحمد بن محمد بن عبد الله بن القاسم بن نافع بن أبى بزة مقرئ مكة ومؤذن المسجد الحرام أذن فيه أربعين سنة وكان إماماً

---

(١) له ترجمة : فى غاية النهاية ١/٤٤٣- ٤٤٥ ومعرفة القراء الكبار ١/٨٦-٨٨ وطبقات ابن سعد ٥/٤٨٤ والتاريخ الكبير ٥/١٨١ والجرح والتعديل ٥/١٤٤ وتهذيب التهذيب ٥/٣٦٧ وشذرات الذهب ١/١٥٧ .

ضابطاً ثقة متقن وهو الذى روى حديث التكبير مرفوعاً من آخر الضحى .

مولده : ولد سنة سبعين ومائة وعاش من العمر ثمانين عاماً .

شيوخه : قرأ على ابيه وعبد الله بن زياد ، وعكرمة بن سليمان، ووهب بن واضح .

تلاميذه : قرأ عليه اسحاق بن محمد الخزاعى والحسن بن الحباب وأبو على الحداد وأبو معمر الجمحى وغيرهم . وروى عنه القراءة قنبل .

وحدث عنه ابو بكر أحمد بن عمير بن ابى عاصم النبيل ويحيى بن محمد بن صاعد .

وفاته : توفى رحمه الله بمكة سنة خمسين ومائتين هجرية (١)

(ب) قُنبُل المتوفى سنة ٢٩١ هـ

اسمه : هو محمد بن عبد الرحمن بن خالد المخزومى مولاهم أبو عمر المكى شيخ القراء بالحجاز .

لقبه : لقب " قنبل " (٢) لانه من أهل بيت بمكة يقال لهم القنابلة أو لأنه كان يستعمل دواء يقال له قنبيل معروف عند الصيادلة لداء كان به فلما أكثر منه عرف به وحذفت الياء تخفيفاً

---

(١) ينظر : ترجمته فى غاية النهاية ١١٩/١ ، ١٢٠ ومعرفة القراء الكبار ١٧٣/١-١٧٨ والجرح والتعديل ٧١/٢ وميزان الاعتدال ١٤٤/١-١٤٥ ولسان الميزان ٢٨٣/١-٢٨٤ .

(٢) قُنبُل فى القاموس : الغلام الحادُّ الراس الخفيف الروح ذلك أصل معناه فى اللغة وسمى به محمد بن عبد الرحمن القارئ لشدته ينظر : القاموس المحيط ٤٢/٤ .

مولده : ولد سنة خمس وتسعين ومائة هجرية .

شيوخه : أخذ القراءة عرضا عن أحمد بن عون النبال وروى القراءة عن البزى .

تلاميذه : روى القراءة عنه عرضا أبو ربيعة محمد بن اسحاق وهو أجل أصحابه ومحمد بن عبد العزيز بن عبد الله بن الصباح واسحاق بن أحمد الخزاعى والعباس بن الفضل وغيرهم .

فضائله وثناء العلماء عليه :

قال ابن الجزرى : " وقد انتهت إليه الرياسة فى الإقراء بالحجاز ورحل الناس إليه من الأقطار وقال أبو عبد الله القصاع : وكان على الشرطة بمكة لأنه كان لا يليها إلا رجل من أهل الفضل والخير والصلاح ليكون لما يأتيه من الحدود والاحكام على صواب قولوها لقنبل لعلمه وفضله عندهم .

وقال الذهبى : إن ذلك كان فى وسط عمره فحمدت سيرته ثم إنه طعن فى السن وشاخ وقطع الاقراء قبل موته بسبع سنين وقيل بعشر سنين .

وفاته : توفى رحمه الله سنة احدى وتسعين ومائتين بمكة عن ست وتسعين سنة (١) .

(٣) عاصم الكوفى المتوفى سنة ١٢٧ هـ

اسمه ونسبه : عاصم بن بهدلة أبى النَجُود (٢) بفتح النون وضم الجيم أبو بكر الاسدى الكوفى الحناط شيخ الاقراء بالكوفة وأحد السبعة.

---

(١) ينظر : ترجمته : فى غاية النهاية ١٦٥/٢-١٦٦ ومعرفة القراء الكبار ٢٣٠/١ وتذكرة الحفاظ ٦٥٩/٢ .

(٢) النجود : ماخوذ من نجدت الثياب إذا سويت بعضها ببعض ، ويقال أبو النجود اسم أبيه لا يعرف له اسم غير ذلك وبهدلة اسم أمه ، وقيل اسم أبى النجود عبد الله ينظر : غاية النهاية ٣٤٧/١ .